١٠
الوحدة العاشرة
الجنايات

أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن:

- ١. تعرف معنى الجناية وأنواعها.
- ٢. تفرق بين أنواع القتل الثلاثة.
- ٣. تدرك ما يترتب على كل نوع من أنواع القتل من أحكام.
- ٤. تحذر الوقوع في أسباب قتل النفس.
- ٥. تدرك أسباب الوقوع في موجبات القصاص وسبل السلامة منها.
- ٦. تفرق بين الحدود والقصاص.
- ٧. تستشعر كمال الشريعة.
- ٨. تحذر موجبات القصاص، وتجتنب أسبابها.
- ٩. يمكنك الاستدلال على أهم أحكام القصاص.
- ١٠. تدرك أهم خصائص أحكام القصاص.
- ١١. تبدي رأيك في أسباب وقوع الجريمة وسبل التقليل منها.

موقع واجباتي
رابط الدرس الرقمي
www.ien.edu.sa

الجنايات

تعريف الجناية

الجناية لغة: بمعنى الذنب والجرم.

وفي الشرع: التعدي على بدن الإنسان بما يوجب قصاصاً أو مالاً.

أنواع الجناية

الجناية على نوعين:

١ جناية على النفس

٢ جناية على ما دون النفس

أولاً: الجناية على النفس

يقصد بالجناية على النفس القتل، وهو على ثلاثة أنواع:

١ القتل العمد

٢ القتل شبه العمد

٣ القتل الخطأ

موقع واجباتي

موقع واجباتي
رابط الدرس الرقمي
www.ien.edu.sa

النوع الأول: القتل العمد

تعريفه

القتل العمد: أن يقصد الجاني من يعلمه آدمياً معصوماً فيقتله بما يغلب على الظن موته به.

حكمه

قتل النفس المعصومة محرم، وهو من كبائر الذنوب، والمراد بالنفس المعصومة: نفس المسلم، والذمي، والمُعاهَد، والمستأمن.

فالذمي: هو غير المسلم الذي يقيم في بلاد المسلمين بأمان.

والمعاهد: من كان بين قومه والمسلمين عهد وصلح.

والمستأمن: من دخل ديار المسلمين بأمان من الإمام أو نائبه، وإن لم يكن قومه أهل عهد، وإن كان بيننا وبين قومه حرب.

والأدلة على تحريم اعتداء المسلم على غيره كثيرة جداً، فمن ذلك:

١- أن الله تعالى قرن قتل النفس المحرمة بالشرك به، فقال تعالى:
﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ ﴾[1].

٢- وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾[2].

ومعنى الآية: أن هذا هو جزاؤه وهو يستحق هذا الوعيد ولكن الله تكرم على عباده الموحدين ومنّ عليهم بعدم الخلود في النار.

٣- بل إن الله تعالى جعل قتل النفس الواحدة كقتل الناس جميعاً، وإحياءها كإحياء الناس جميعاً حيث قال تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ ﴾[3].

ومن السنة:

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**اجتنبوا السبع الموبقات**»، قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «**الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات**» متفق عليه.[4]

(١) سورة الفرقان الآيات ٦٨-٧٠. (٢) سورة النساء الآية ٩٣. (٣) سورة المائدة الآية ٣٢.
(٤) رواه البخاري ومسلم.

موقع واجباتي

موقع واجباتي

٢- وعن عبد الله بن عمرو ﷺ أنَّ النبي ﷺ قال: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً» (١).

٣- وعن ابن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً» (٢)، وقال ابن عمر ﷺ: إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله (٣).

وقد أجمعت الأمة على تحريم قتل النفس المعصومة، سواء أكانت نفس مسلمٍ أم غير مسلم، وأن من سفك دماً بغير حله فقد تعرض للوعيد الشديد.

صور القتل العمد

يكون القتل عمداً إذا كانت الآلة المستخدمة في الجناية مما يقتل في الغالب، ومن ذلك:

١- أن يقتل شخص آخر بآلة حادة تنفذ في البدن، مثل السكين، والمسدس، ونحو ذلك.

٢- أو يقتله بشيء ثقيل كأن يلقي عليه صخرة كبيرة، أو يضربه بحجر كبير، أو يدهسه بالسيارة، أو يلقيه من مكانٍ عالٍ.

٣- أو يلقيه في نار ، أو في ماء يغرقه، ولا يمكنه التخلص منهما.

٤- أو يخنقه بحبلٍ ونحوه، أو يسد فمه وأنفه حتى يموت.

٥- أو يحبسه ويمنع عنه الطعام والشراب حتى يموت.

٦- أو يسقيه سماً، أو يخلطه في طعامه.

اذكر أمثلة إضافية على قتل العمد:

١- .....

٢- .....

٣- .....

ما يترتب على القتل العمد

يترتب على القتل العمد ثلاثة حقوق:

الحق الأول: حق الله تعالى، حيث يستحق القاتل الوعيد الشديد المترتب على هذه الجريمة، ولا يسقط هذا الحق إلا بتوبة القاتل توبة صادقة.

ولعظم جريمة القتل العمد فإن الله لم يوجب فيها الكفارة؛ لأن القتل عمداً أعظم من أن تكفره الكفارة، بل يكفره القصاص.

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٩٩٥).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٤٦٩).

(٣) رواه البخاري برقم (٦٤٧٠).

موقع واجباتي

موقع واجباتي

الحق الثاني: حق أولياء القتيل: وهم ورثته، حيث يخيرون بين ثلاثة أمور:

أولاً: القِصاص:

ودليله: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ﴾[1].

والحكمة من مشروعيته: حفظ الأنفس المعصومة، وزجر النفوس الباغية عن العدوان، وتشفي أولياء المجني عليه ممن قتل مورثهم، وتطهير القاتل من ذنبه الذي اقترفه، ولأنه لو لم يشرع القصاص فإن أهل المقتول سوف يسعون إلى الأخذ بالثأر من القاتل، أو من أقاربه، فتعم الفوضى ويزداد القتل.

فبمشروعية القصاص يتحقق العدل بين الناس، والحياة الآمنة للمجتمعات، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٧٩﴾[2].

ثانيًا: الدّية:

ودليلها: قوله ﷺ: «**فمن قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يودى ، وإما أن يقاد**»[3].

ومقدار الدية في القتل العمد: مائة من الإبل، وهي تعادل الآن ٤٠٠ ألف ريال، وديـة العمد تكون حالة غير مؤجلة، ويتحملها الجاني في ماله الخاص، وتوزع على ورثة القتيل كلٌ بحسب نصيبه من الميراث.

ثالثًا: العفو مجّاناً:

فللورثة أن يعفوا عن القصاص والدية، وإذا عفا بعضهم سقط نصيبه من الدية، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥۚ﴾[4].

مشروعية العفو

يشرع لأولياء القتيل العفو عن القصاص مجانا أو إلى الدية؛إذا لم يكن القاتل معروفاً بالشر؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ﴾[5]، ومتى عفا الورثة كلهم أو أحدهم سقط القصاص.

---

(١) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٩.

(٣) أخرجه البخاري برقم(٦٤٨٦)، ومسلم برقم (١٣٥٥) ، ومعنى قوله: (يودى) أي تدفع له الدية، وقوله: (يقاد) أي يستحق القود وهو القصاص.

(٤) سورة المائدة الآية ٤٥.

(٥) سورة البقرة الآية ١٧٨.

موقع واجباتي

موقع واجباتي

الحق الثالث: حق القتيل: وحقه لا يسقط ولو عفا أولياء الدم أو اقتصوا من الجاني، فللمقتول أن يستوفي حقه يوم القيامة من حسنات القاتل، وقد يتفضل الله على القاتل فيعوض المقتول من عنده بأن يعطيه تكرماً منه وفضلاً إذا علم صدق توبة القاتل.

نشاط

١/ بالتعاون مع مجموعتك بين ما يأتي:

أ- أسباب الوقوع في جريمة القتل. .....

.....

.....

.....

.....

ب- سبل الوقاية من الجريمة. .....

.....

.....

.....

نشـــــاط صفي

٢/ قال الله تعالى: ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾﴾ [1]، **بالرجوع لبعض كتب التفسير تفَهَمْ معنى هذه الآية الكريمة، ثم اكتب مقالاً مختصرًا حول هذا التوجيه الرباني للوقاية من الوقوع في جريمة القتل ونحوها.**

.....

.....

.....

.....

.....

.....

(١) سورة الإسراء الآية ٥٣.

موقع واجباتي

موقع واجباتي

قتل الإنسان نفسه (الانتحار)

نفس الانسان ليست ملكاً له وإنما هي ملك لخالقها وموجدها، وهي أمانة عند صاحبها، ولهذا لا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه أو يغرر بها في غير مصلحة شرعية، ولا أن يتصرف بشيء من أجزائها إلا بما يعود عليها بالنفع.

ولهذا جعل الله قتل الإنسان نفسه من كبائر الذنوب، لما فيه من التعدي على هذه الأمانة التي أؤتمن عليها، ولأن ذلك دليل على عدم الرضا بقضاء الله وقدره.

والأدلة على ذلك كثيرة منها:

١- قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ﴾ [١]، فهذا نهي للمؤمنين أن يقتل بعضهم بعضا، ويدخل في ذلك قتل الإنسان نفسه.

٢- قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِۛ ﴾ [٢]، أي: ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم إلى التهلكة.

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً**». [٣]

والمراد بقوله «خالداً مخلداً»: أي: أنه يستحق هذا الجزاء، ولكن الله تعالى تكرم على عباده الموحدين أنه لا يخلد موحدًا في النار، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [٤].

٤- عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**كان رجل ممن كان قبلكم وكان به جُرح، فأخذ سكينا نحر بها يده، فما رقأ الدم حتى مات، قال الله عز وجل: عبدي بادرني بنفسه، حرمت عليه الجنة**». [٥]

---

(١) سورة النساء الآية ٢٩.

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٥.

(٣) رواه البخاري برقم (٥٤٤٢)، ومسلم برقم (١٠٩)، ومعنى قوله: يجأ: أي يطعن، وقوله: يتحساه: أي يتجرعه، وقوله: تردى: أي أسقط نفسه.

(٤) سورة النساء الآية ٤٨.

(٥) رواه البخاري برقم (٣٢٧٦)، ومسلم برقم (١١٣).

موقع واجباتي

موقع واجباتي

١/ جريمة الانتحار من كبائر الذنوب التي يجب اجتنابها والحذر منها، بالتعاون مع مجموعتك: بين ما يأتي:

أ- أسباب الوقوع في هذه الجريمة: .....

.....

البعد عن الله .....

.....

ب- سبل الوقاية منها: .....

.....

تقوية صلته بالله .....

.....

ج- أين تكثر هذه الجرائم؟ .....

.....

في دول الكفر .....

.....

د-لماذا تكثر في المواضع التي ذكرتها؟ .....

.....

لكفرهم بالله .....

.....

موقع واجباتي

رابط الدرس الرقمي
www.ien.edu.sa
موقع واجباتي

النوع الثاني: القتل شبه العمد

تعريفه

أن يقصد الاعتداء على آدمي معصوم بآلة لاتقتل في الغالب فيموت بذلك.

ويسمى أيضاً: «عمد الخطأ» و«خطأ العمد»؛ لأن الجاني قصد الاعتداء ولم يقصد القتل، فاجتمع فيه العمد والخطأ.

أمثلته

من أمثلة القتل شبه العمد: أن يضربه بسوطٍ أو عصا أو حجرٍ صغيرٍ في غير مقتل، أو يلكمه بيده أو يصفعه بها، أو يلقيه في ماءٍ قليل، فيموت بسبب ذلك.

اذكر أمثلة إضافية على قتل شبه العمد:

١- .....

٢- .....

٣- .....

دليله

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر، فقتلتها وما في بطنها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فقضى أن دية جنينها غرةٌ: عبدٌ أو وليدةٌ، وقضى بدية المرأة على عاقلتها». (١)

حكمه

القتل شبه العمد محرم لأنه اعتداء وظلم، قال الله تعالى:

﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ ﴾ (٢).

ما يترتب عليه

القتل شبه العمد لا قصاص فيه، ولكن يترتب عليه أمران:

الأول: وجوب الدية المغلَّظة:

وهي حق لأولياء القتيل (الورثة)، ومقدارها مثل دية القتل العمد، لكنها تختلف عن دية القتل العمد بأنها تجب على عاقلة الجاني، وهم قبيلته أي قرابته من جهة أبيه، وذلك من باب النصرة والإعانة له لئلا تجحف بماله، وتكون أيضاً مؤجلةً في ثلاث سنوات.

وتدفع الدية لورثة القتيل، كلٌّ بحسب نصيبه، فإن عفا بعضهم أو كلهم سقط من الدية بمقدار المعفو عنه.

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٥١١)، ومسلم برقم (١٦٨١).

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٠.

موقع واجباتي

موقع واجباتي
رابط الدرس الرقمي
www.ien.edu.sa

والثاني: وجوب الكفارة:

وهي حق لله تعالى، لا تسقط ولو عفا الورثة عن الدية.

والكفارة عتق رقبة مؤمنة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين.

والحكمة من مشروعيتها محو الإثم الحاصل بسبب الاعتداء على النفس المعصومة.

النوع الثالث: القتل الخطأ

تعريفه

أن يفعل الشخص فعلاً مباحاً له فيصيب آدمياً معصوماً فيقتله.

أمثلته

١- قد يقصد الجاني أن يفعل فعلاً مباحاً فيخطئ في فعله، مثل أن يرمي صيداً فيصيب آدميا.

٢- وقد يقصد الجاني أن يفعل فعلاً مباحاً فيخطئ في ظنه، مثل أن يرمي شيئاً ظاناً أنه صيد فيتبين أنه آدمي.

٣- وقد لا يقصد الجاني الفعل أصلاً، كالنائم ينقلب على طفل بجواره من دون أن يشعر فيقتله.

٤- وقد يقصد الجاني الفعل لكن قصده غير صحيح أصلاً، مثل عمد الصبي والمجنون فإنه يُعدُّ خطأً؛ لأن قصدهما غير صحيح.

٥- وقد يتسبب في قتل معصوم من دون أن يباشر ذلك بنفسه، كما لو كان يقود سيارة يخرج منها الزيت، فتتزحلق به سيارة أخرى فيموت صاحبها.

اذكر أمثلة إضافية على قتل الخطأ:

١- .....

٢- .....

٣- .....

موقع واجباتي

موقع واجباتي

دليله

قوله تعالى:

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ ﴾[1].

حكمه

القتل الخطأ **معفو عنه**؛ لعموم قوله تعالى:

﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ ﴾[2].

ولكن إذا كان القاتل خطأً قد فرط أو تعدى كأن يقود السيارة بسرعة عالية، أو يقودها غير مستخدمٍ لأدوات السلامة كأن تكون المكابح ضعيفة، فعليه الإثم لتعديه أو تفريطه.

ما يترتب عليه

إذا كان القاتل خطأ متعدياً أو مفرطاً.

والتعدي: أن يفعل ما لا يجوز له شرعاً أو عرفاً، مثل أن يقود سيارة وهو غير مؤهل للقيادة، أو يحفر حفرة في مكانٍ لا يجوز له حفرها فيه، فيتسبب ذلك في قتل معصوم.

والتفريط: أن يترك ما يجب عليه شرعاً أو عرفاً، مثل أن يقود السيارة ليلاً وأنوارها ضعيفة، أو يترك إصلاح حائطه المائل، أو يترك الطبيب بعض الاحترازات الطبية أثناء عملية جراحية؛ فيتسبب ذلك في قتل معصوم.

فيترتب على القتل خطأً أمران:

الأول: الدية المخففة، وهي حق لأولياء المقتول.

ومقدار دية المسلم الذكر في القتل الخطأ: مائة من الإبل، ولكنها مخففة من حيث السن، وهي تعادل بالريال السعودي الآن ٣٠٠ ألف ريال.

---

(١) سورة النساء الآية ٩٢.

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥.

موقع واجباتي

موقع واجباتي

الثاني: الكفارة، وهي حق لله تعالى، وتكون على القاتل خاصة.

وهي عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين.

والحكمة من مشروعيتها: تطهير القاتل من ذنبه، لأنه لا يخلو من نوع تفريط، وناسب أن يتحملها هو لئلا يخلو من تحمل شيء بسبب جنايته، حيث لم يتحمل من الدية شيئًا.

والدليل على وجوب الدية والكفارة الآية السابقة في سورة النساء.

ويستفاد من الآية وجوب هذين الأمرين سواء أكان القتيل مسلماً أم غير مسلم.

١/ قارن بذكر أوجه الشبه والخلاف بين قتل العمد وشبه العمد.

	أوجه الشبه بينهما	أوجه الخلاف بينهما
قتل العمد	وجوب النية كلاهما قتل القاتل للقتيل	ازهاق بروح المعنى عليه الآلية المستخدمة في القتل يغلب على الظن موت الجني عليه بها موجبه القو او الديه
قتل شبه العمد	كلاهما يتولى حق القتيل وراثه	القص هو ضرب دون القتل الاية المستخدمة لاتقتل غالبا موجبه الدية المغلظة من غير قود

موقع واجباتي

موقع واجباتي
رابط الدرس الرقمي
www.ien.edu.sa

ثانيًا: الجناية على ما دون النفس

تعريفها

يقصد بالجناية على ما دون النفس: الاعتداء على بدن الإنسان الذي لا يؤدي إلى موت المعتدى عليه.

وقد تكون هذه الجناية عمداً كأن يتعمد قطع يد المجني عليه، وقد تكون خطأً كأن يقصد قطع خشبة بمنشار فيقطع إصبع غيره، أو يجري طبيب غير متخصص عملية جراحية لمريض فيتسبب في ذهاب سمعه.

أنواعها

تتنوع الجناية على ما دون النفس بحسب محل الجناية إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الجناية على الأطراف [1]:

وتكون بإتلاف العضو نفسه كإتلاف العين وقطع اللسان أو اليد، ونحو ذلك.

النوع الثاني: الجناية على منافع البدن:

وتكون بإتلاف منفعة العضو مع بقائه، كإتلاف منفعة السمع أو البصر أو الكلام أو الذوق أو المشي أو العقل.

النوع الثالث: الشجاج والجروح:

فإن كان الجرح في الرأس أو في الوجه سمي شجةً، مثل الموضحة، وهي أن يجرحه في رأسه أو وجهه بحديدة ونحوها حتى يوضح العظم أي يبين، فإن هشم العظم سميت هاشمة، وهكذا.

وإن كان في سائر الجسد سمي جرحاً، مثل أن يجرحه في بطنه أو صدره ويسمى الجائفة، أو يجرحه في ساقه أو فخذه، أو يكسره ونحو ذلك.[2]

والشجاج والجروح إما أن يصاحبها كسر للعظم أو لا ينكسر معها العظم.

---

(١) يقصد بالأطراف أي الأعضاء كاليد والرجل والعين والأنف ونحوها.

(٢) ومن عجائب دقة هذه الشريعة أن الشجاج في الرأس والوجه قسمت إلى عشر مراتب بحسب عمقها، فالحارصة وهي التي تشق الجلد قليلاً ولا تدميه، ثم البازلة ثم الباضعة ثم المتلاحمة ثم السمحاق ثم الموضحة ثم الهاشمة ثم المنقّلة ثم المأمومة ثم الدامغة وهي التي تصل إلى جلدة الدماغ.

موقع واجباتي

موقع واجباتي

ما يترتب على الجناية على ما دون النفس

أولاً- إذا كانت الجناية عمداً:

إذا كانت الجناية عمداً فالمجني عليه مخير بين ثلاثة أمور:

الأول: القصاص، بشرط تحقق المماثلة في الاسم والموضع، وأن يؤمن عند الاستيفاء من الحيف، ودليله قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ (١).

الثاني: الدية، وهي كما يأتي:

١- **دية الأطراف:** تقسم بحسب عدد الأطراف من الجنس الواحد، فما في البدن منه عضو واحد كاللسان فيه دية نفسٍ كاملة، وما في الإنسان منه عضوان - كالعين والأذن واليد - ففي الواحد منه نصف دية، وما في البدن منه ثلاثة - كالمنخر (٢) - ففي الواحد منه ثلث الدية، وما في البدن منه أربعة - كالجفن - ففي الواحد منه ربع الدية، وما في البدن منه عشرة - كالإصبع - ففي الواحد منه عشر الدية.

٢- **دية المنافع:** ففي كل منفعة دية نفسٍ كاملة إذا ذهبت كلها، فإن نقصت المنفعة فتقدر الدية بمقدار النقص، فلو ذهب نصف السمع بسبب الجناية ففيه نصف الدية.

٣- **دية الشِّجاج والجراح:** وهي تختلف بحسب عمق الجرح ومحله، ففي السن الواحد مثلاً خمس من الإبل أي ما يعادل خمسة آلاف ريال، وفي الموضحة مثل ذلك، وفي الجائفة - وهي الجرح في البطن أو الصدر إذا وصل إلى الجوف - ثلث الدية.

الثالث: العفو مجاناً، بلا قصاص ولا دية.

ثانيًا- إذا كانت الجناية خطأً:

إذا كانت الجناية خطأ فالمجني عليه مُخَيَّر بين أمرين:

الأول: الدِّية.

الثاني: العفو.

---

(١) سورة المائدة الآية ٤٥.

(٢) لأن الأنف يشتمل على منخرين وحاجز بينهما ففي كل منخر ثلث الدية وفي الحاجز الثلث أيضًا.

موقع واجباتي

حوادث السيارت

إن من أجَلِّ نعم الله علينا في هذا العصر أن سخر لنا المراكب الحديثة التي تجوب الفيافي ، وتقطع المسافات دون مشقة أو عناء ، وقد أشار الله إلى هذه النعمة في قوله:

﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝٧ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٨ ﴾ (١).

وإن من شكر هذه النعمة ألا يساء استخدامها، وإن من إساءة استخدامها ما يأتي:

١- أن يؤذي بها الناس بالتفحيط في الميادين العامة والطرق ، فهذا محرم ، بل هو من كبائر الذنوب لأنه يتضمن عدداً من المحاذير الشرعية، ومنها:

أ. إيذاء المؤمنين ، وقد توعد الله من آذاهم بقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ۝٥٨ ﴾ (٢).

ب. تعريض نفسه ونفس غيره للهلاك، ونفس المؤمن أمانة عنده لا يجوز أن يغرر بها في هلكة.

ج. إتلاف المركبة، وإضاعة الأموال بلا فائدة ، والعبد سيسأل يوم القيامة عن هذه الأموال التي بين يديه، وعما إذا أدى واجب الله عليه بشكرها ، كما قال تعالى:

﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ۝٨ ﴾ (٣).

د. إضاعة الوقت فيما حرم الله، والإنسان- ولا سيما في مرحلة الشباب- سيحاسب عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه.

---

(١) سورة النحل الآيات ٥-٨.

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٨.

(٣) سورة التكاثر الآية ٨.

موقع واجباتي

موقع واجباتي

٢- أن يستعملها في أمورٍ محرمة، أو لتوصله إلى أماكن محرمة. وإن مما ينبغي أن يتذكره العبد أن الجمادات من حوله من مراكب وأشجارٍ وأحجار وغير ذلك تشهد عليه يوم القيامة، إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

٣- أن يرفع صوت المسجل فيؤذي من حوله ، ولا سيما إذا كان غناءً محرماً.

٤- أن يتعدى في قيادته للمركبة أو يفرط في الأخذ بوسائل السلامة.

فإذا تعدى أو فرط وتسبب ذلك في الإضرار بأحد فهي جناية خطأ يضمنها، ويترتب عليها ما يترتب على جناية الخطأ من الدية والكفارة، وتتعدد الديات والكفارات بعدد المتوفين في الحادث، سواء أكان المتضرر راكباً معه في السيارة نفسها أو كان في سيارة أخرى.

ومن صور التعدي في قيادة السيارة:

أ - أن يسرع سرعةً تزيد عن الحد المسموح به نظاماً.

ب - أن يقود السيارة وهو غير مصرحٍ له بذلك لصغر سنه أو لغير ذلك.

ج - أن يقود السيارة في الاتجاه المعاكس لخط السير، أو يتجاوز في منطقة لا يسمح فيها بالتجاوز.

ومن صور التفريط:

أ - أن تكون مكابح السيارة أو إطاراتها ضعيفة أو تالفة، فعليه الضمان فيما تتسبب به من حوادث.

ب - أن يحمل حديداً أو متاعاً على السيارة دون أن يحكم ربطه فيصيب سيارة أخرى.

ج - ألا يدع بينه وبين السيارة التي أمامه مسافة كافية تمكنه من التوقف عند حدوث طارئ، إذ المسؤولية هنا على السيارة الخلفية.

فهذه بعض صور التعدي والتفريط، أما إذا حصل من قائد السيارة حادث من غير تعدٍ منه ولا تفريط فلا دية عليه ولا كفارة.

موقع واجباتي

موقع واجباتي

١/بالتعاون مع مجموعتك: حدد صوراً أخرى للتعدي ، والتفريط في قيادة السيارات.

صور للتعدي	صور للتفريط
تجاوز السيارات في اماكن لا يسمح فيها التجاوز وحصل منه حادث السيارة القادمة من الاتجاه الاخر معه	حصل تصادم بينه وبين سيارة اخرى لعدم اشعال النور في السيارة ليلاً

٢/ميّز نوع الجناية، وبين الواجب فيها في الصور الآتية:

الحالة	نوع الجناية	الواجب فيها
شخص يقود السيارة في الاتجاه المعاكس لخط السير فقتل ثلاثة أشخاص	خطأ	دية وكفارة
اعتدى على شخص بالضرب فأفقده السمع	خطأ	القصاص او الدية او العفو
اعتدى على شخص بالضرب فكسر يده	خطأ	القصاص او العفو او الدية
اعتدى على شخص بالضرب فكسر أصبعيه السبابة والإبهام	خطأ	القصاص او العفو او الدية

موقع واجباتي

موقع واجباتي

٣/بالتعاون مع مجموعتك: بين أبرز أسباب حوادث السيارات، وما سبب وجودها، ثم اذكر طرق علاج هذه المشاكل والحد منها.

م	السبب	أسباب وجوده	علاجه
١	السرعة الزائدة	الاستعجال في الوصول	الالتزام بالسرعة المحددة والطريق
٢	استعمال كفرات للسيارة غير صالحة	رخص قيمتها	شراء اجود الكفرات ولو سعرها مرتفع
٣	عدم الصيانة الدورية للسيارة	البخل في دفع المال والانشغال عنه	دفع جزء من المال للصيانة الدورية للسيارة وتفريغ جزء من الوقت لذلك

موقع واجباتي

موقع واجباتي

٤/ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار». (١)

وعنه أيضًا أن النبي ﷺ قال: «من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى يدعه وإن كان أخاه لأبيه وأمه». (٢)

وعن عبد الله بن السائب، عن أبيه، عن جده، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يأخُذَنَّ أحدُكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً، من أخذ عصا أخيه فليردها». (٣)

المزاح منه المحمود ومنه المذموم، وقد يكون المزاح بين الأصدقاء سببا لوقوع بعض الجنايات المفجعة، بالتعاون مع مجموعتك: بين ما يأتي:

- أ- صور المُزاح المذموم .....
- ب- متى يكون المُزاح سببا للجناية؟ .....
- ج- طريقة اجتناب هذا النوع من المُزاح .....

نشاط صفي

(١) رواه مسلم برقم (٢٦١٧).
(٢) رواه مسلم برقم (٢٦١٦).
(٣) رواه أحمد ٤/٢٢١، وأبو داود برقم (٥٠٠٣)، والترمذي برقم (٢١٦٠)، والبخاري في الأدب المفرد، رقم (٢٤١)، باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح، وقال الترمذي: حسن غريب.

موقع واجباتي

موقع واجباتي

س١ ما المقصود بكل من:

أ - الجناية على النفس.

يقصد بها قتل النفس ، العمد ، شبه العمد ، الخطأ

ب - الجناية على ما دون النفس.

يقصد بها الاعتداء على بدن الانسان الذي لا يؤدي الى موت المعتدى عليه

ج - الجناية على منافع البدن.

وتكون باتلاف منفعه العضو مع بقائه كاتلاف منفعه السمع او البصر او الكلام

س٢ بين الحالات التي تجب فيها الدية المغلظة، والحالات التي تجب فيها الدية المخففة.

في حق الاولياء القتيل الورثة ، ومقدارها مثل دية القتل العمد لكنها تختلف عن العمد بانها تجب على عاقله الجاني

الدية المخففة وهي حق الاولياء المقتول

ومقدار دية المسلم الذكر في القتل الخطا مائة من الابل

س٣ ما الفرق بين: الذمي، والمعاهد، والمستأمن؟ وما الجامع الذي يجمعهم في باب الجنايات التي درسته؟

فالذمي هو غير المسلم الذي يقيم في بلاد المسلمين بأمان

والمعاهد من كان بين قومه والمسلمين عهد صلح

والمستأمن من دخل ديار مسلمين بأمان من الامام او نائبه وان لم يكن قومه اهل العهد

وتم الجمع بينهم في باب القتل العمد

س٤ لخص ما يتعلق بأحكام الشجاج والجروح.

احكام الشجاج والجروح فان كان الجرح في الراس او في الوجه سمي شجي وان كان في سائر الجسد سمي جرحا

دية الشجاج والجروح تختلف بحسب عمق الجرح ومحله من إبل إلى ثلاث إبل

موقع واجباتي

موقع واجباتي

نشاط (إثرائي)

١/ ظاهرة التفحيط من الظواهر المؤلمة بما تسببه من آثار سيئة على الشباب، وعلى الوطن، اقترح مشروعًا لمعالجة هذه الظاهرة، تبين فيه ما يأتي:

أ - أسباب هذه الظاهرة.

ب - أسباب انزلاق بعض الشباب فيها.

ج - آثارها السيئة.

د - طرق علاجها.

هـ - البدائل المناسبة لها.

٢/ ارجع إلى أحد الكتب الآتية، وقم باختيار أحد مباحثه وتلخيصه في دفترك:

أ - القصاص في النفس للدكتور عبدالله الركبان.

ب - القصاص في النفس في الشريعة الإسلامية للشيخ فيحان شالي المطيري.

ج - الجناية على الأطراف في الفقه الإسلامي للدكتور نجم العيساوي.

د - الانتحار-أسبابه والوقاية منه، للدكتورين:سليمان الحسين،وصالح الغامدي.

هـ- الجريمة للشيخ محمد أبو زهرة.

٣/ بالتعاون مع معلمك وزملائك: قم بترتيب واحد أو أكثر مما يأتي:

أ - زيارة إلى أحد أقسام المرور للتعرف على آثار السرعة، والحوادث الناتجة بسببها.

ب - زيارة أحد المستشفيات للاطلاع عن قرب على بعض آثار الحوادث المرورية.

ج - معرض داخل المدرسة عن آثار الحوادث، والتفحيط السيئة.

موقع واجباتي